



01 جويلية 2016

D.G.E.L.F

DIRECTION GENERALE DES ETUDES  
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

من وزير المالية  
إلى

30

موقع الويب :  
Site Web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس :  
Fax

71.790.550

الهاتف :  
Tel

71-784-700 / 71-790-504

العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجازيري 1002 تونس  
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis

في  
من

الموضوع: حول مآل الخصم من المورد المنجز بمصر

المرجع: - مكتوبكم بتاريخ 07 نوفمبر 2015

- مراسلة وزارة الشؤون الخارجية عدد 2487 بتاريخ 21 جوان 2016  
المتضمنة لمكتوب الإدارة

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم أبرمت، في إطار نشاطها المتمثل في اختيار وتوظيف الأعوان لفائدة المؤسسات الأخرى، عقدا مع شركة « C » مقيمة بمصر لوضع أعوان على ذمتها. كما ذكرتم أن شركتكم قامت في هذا الإطار بمناولة خدمات التصرف في العقود وخلص أجور الأعوان المعيّنين إلى شركة أخرى « F » مقيمة بدورها بمصر حيث تقوم هذه الشركة كل شهر بإصدار فواتير إلى شركتكم تتضمن مقابل الخدمات المذكورة. هذا وبيئتم أن شركتكم تعيد فواتير خدمات وضع الأعوان على الذمة إلى الشركة « C » مع إضافة هامش ربح وأن هذه الأخيرة أنجزت خصما من المورد بنسبة 20% عند خلاصها الفواتير المذكورة. وطلبتم بالتالي توضيحات حول مآل الخصم من المورد المذكور باعتباره مخالف لأحكام اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس ومصر.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه في إطار تطبيق الإجراءات بالتراضي المنصوص عليها باتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس ومصر بتاريخ 08 ديسمبر 1989، تمت مراسلة السلطات الجبائية المصرية المختصة قصد مدّنا بتوضيحات حول توظيف الضريبة على المداخل التي حققتها شركتكم بمصر بنسبة 20%. وفي هذا الصدد، تلقت مصالحنا مكتوبا من الجانب المصري يطلب بمقتضاه موافاته بالهوية الكاملة للشركتين « C » و « F » المقيمتين بمصر وبنسخة من العقود موضوع مكتوبكم المشار إليه أعلاه.

وعلى هذا الأساس، الرجاء مدي بالمعلومات وينسخ العقود المبينة أعلاه لموافاة الجانب  
المصري بها وذلك حتى يتسنى توضيح النظام الجبائي المطبق في الحالة الخاصة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وتفويض منه  
المستدير العام  
للدراستات والتشريع الجبائي  
الإمضاء: سهام بوعديري، ناصية